2189 ـ حكم استئجار الكنائس لصلاة الجمعة فيها

السؤال

لا يجد المسلمون في العديد من ولايات أمريكا أماكن مناسبة لأداء صلاة الجمعة ما عدا بعض الكنائس المؤجرة رخيصاً أو مجاناً ، فأثار بعض الطلاب النقاش حول صحة أداء الصلاة في الكنائس معتمدين على ما روي عن ابن عمر حول منع الصلاة في الكنائس ومعابد اليهود والمقابر وأماكن الذبح لغير الله ، وبناء على هذا الرأي فقد امتنع بعض المسلمين عن الحضور لصلاة الجمعة ، فضلاً نرجو إفادتنا بالحكم الصحيح في هذه الحالة حتى نستطيع تجاوز الخلافات بين المسلمين في هذا المجتمع ، وجزاكم الله خيراً

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا تيسر وجود غير الكنائس ليُصلى فيها لم تجز الصلاة في الكنائس ونحوها ، لأنها معبد للكافرين يعبدون فيه غير الله ، ولما فيها من التماثيل والصور ، (وأما إذا لم يتيسّر غيرها جازت الصلاة فيها) للضرورة ، قال عمر رضي الله عنه : " إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها والصور " وكان ابن عباس رضي الله عنهما يصلي في البيعة إلا بيعة فيها التماثيل والصور . أخرجهما البخاري 1/112